

الاصطلاحات الفلسفية

- ٣٦ -

القابل

Passif	في الفرنسية
Passive	في الانكليزية
Passivus	في اللاتينية

القابل هو الشيء المتهيء لقبول ، ويرادفه المتفعل ، والقابلية حالة القابل ويرادفها الانفعالية ، وهي تهيؤ الشيء لقبول الآثار من الخارج . قال ابن سينا : « إن المادة لا تبقى مفارقة ، بل وجودها وجود قابل لا غير ، كما أن وجود العرض وجود مقبول لا غير » . وقال أيضاً : « إن كل واحد من الموجودات يعشق الخير المطلق عشقاً غريزياً ، وإن الخير المطلق يتجلى لعاشقه ، إلا أن قبولها لتجليه واتصالها به متفاوت ، فعنى القبول في هذا النص يتضمن معنى التأثير والانفعال . وهذا الانفعال مقابل للفعل وهو إحدى المقولات العشر ، ومثاله التسخين ، أو التبريد ، أو الحزن ، فهي انفعالات تحدث في القابل بتأثير شيء آخر غيره ، ولذلك قيل : ان انفعال المدرك بالإحساسات التي ترد إليه من الخارج يدل على قابليته لا على تلقائيته وعفويته . والقابل عند الصوفية هو المتهيء لقبول فيض الوجود من الفاعل الحق .

- ٢٨١ -

القاعدة

Règle	في الفرنسية
Rule	في الانكليزية
Regula	في اللاتينية

القاعدة قضية كلية تشتمل بالقوة على أحكام جزئية تسمى فروعاً لها ، ویرادفها في اللغة المرية ، الأصل ، والأساس ، والقانون ، والضابط ، والمقصد . وقد استعمل ديكارت لفظ القاعدة (Règle) بمعنى المبدأ أو القانون فقال في مقدمة كتابه مقالة الطريقة : « يجد الفاري في القسم الأول من هذه المقالة ملاحظات تتعلق بالعلوم المختلفة ، وفي القسم الثاني القواعد الرئيسية للطريقة التي بحث عنها المؤلف ، وفي الثالث بعض قواعد الأخلاق التي استنبطها من هذه الطريقة ، ويطلق لفظ القاعدة على القضية التي تبين ما يجب فعله من الأشياء ، وهي بهذا المعنى لا تكتفي بالخبر والمشاهدة كالقانون الطبيعي بل تنشيء الأمر أو توجب العمل به . وهي إما شرطية متعلقة بتحقيق نتيجة معينة كقواعد الفن أو قواعد الصحة ، أو قواعد الأخلاق ، أو قواعد القياس ، أو قواعد الطريقة العملية ، وإما مطلقة كالقواعد التي يجب اتباعها لذاتها لا للنتائج اللازمة عنها ، كالأمر المطلق في فلسفة (كانت) فهو مقصود لذاته . وقواعد اللغة أحكام كلية ثبتها الاستعمال ورسختها العادة ، فهي إذن قوانين موضوعة لمصمة المتكلم والكاتب من الخطأ في صوغ الكلام وتأليفه . والفرق بين قواعد اللغة وقوانين الطبيعة التي تفسر حدوث الظواهر وعلاقتها بعضها ببعض أن قواعد اللغة أحكام إنشائية على حين أن قوانين الطبيعة أحكام خبرية ووجودية .

القانون

Loi	في الفرنسية
Law	في الانكليزية
Lex , legis	في اللاتينية

القانون : النظام ، والشريعة ، ومقياس كل شيء ، والأصل ، والناموس ، وله في اصطلاح الحكماء عدة معان وهي :

١ - القانون مجموع القواعد العامة المفروضة على الإنسان من خارج لتنظيم شؤون حياته .

أ - فإذا كانت هذه القواعد واجبة عليه دون تشريع صريح سميت عرفاً ، أو عادة ، أو تقليداً ، تقول : قوانين التقليد ، وقوانين الأزياء الخ .

ب - وإذا كانت مفروضة عليه بتشريع صريح تضعه السلطات الاجتماعية لوجه المصلحة العامة سميت بالقوانين الوضعية (Lois positives) كالقوانين الإدارية ، والجزائية ، والمدنية ، والتجارية ، فهي بمعنى ما مقابلة لقوانين الأخلاق الطبيعية المكتوبة على صفحات القلب .

ج - وإذا كانت معبرة عن إرادة الله ، وحكمته ، وقدرته سميت بالقوانين الإلهية ، أو الشرائع السماوية .

٢ - ويطلق القانون على القواعد الالزامية التي تعبر عن طبيعة الموجود المثالية ، أو عن وظيفته ، أو عن النظام الذي يجب عليه اتباعه في سبيل تحقيق ذاته .

أ - من هذه القوانين قوانين العقل ، وتطلق على الأوليات التي يتقيد بها العقل في التفكير المنطقي كبدأ الهوية (Principe d'identité) ومبدأ التناقض (Principe de contradiction) ومبدأ حذف الثالث (Principe du tiers exclu) .

ب - ومنها قوانين الضمير ، وهي قوانين طبيعية مبنية على فكرة الخير ، وهي نور طبيعي أفاضه الله على نفوسنا لمعرفة ما يجب علينا فعله أو اجتنابه في سبيل تحقيق طبيعتنا المثالية . قال (كانت) : إن المبادي الأخلاقية تتضمن تحديداً عاماً لأفعال الإرادة .. فإذا نظرت إليها من جهة صدقها على إرادة إنسان واحد كانت جزئية وذاتية ، وإذا نظرت إليها من جهة صدقها على إرادة كل إنسان كانت كلية وموضوعية .

٣ - ويطلق لفظ القانون على الأحكام العامة المعبرة عن العلاقات الثابتة الموجودة بين ظواهر الأشياء ، كقانون (ماريوط) أو قانون سقوط الأجسام أو قانون (Ohm) ، فهي قوانين وجودية توحى بها الملاحظة وتحققها التجربة . إن هنالك قوانين تضبط ظواهر الطبيعة المادية كالتي قدمناها ، وقوانين تضبط ظواهر الحياة النفسية ، أو ظواهر الحياة الاجتماعية ، وليست هذه القوانين إنشائية ، تعبر عما يجب أن يكون ، وإنما هي وجودية تعبر عما هو كائن بالفعل . وقد يوسع معنى القانون فيطلق على الشروط المفروضة مسبقاً على بعض التبدلات الرياضية ، كالكميات الخاضعة للتغير وفق قانون معين ، فهي لا تطلق إلا على العلاقات الرياضية المتغيرة ، أما العلاقات الرياضية الثابتة كمساواة مربع الوتر في المثلث القائم الزاوية لمجموع مربعي الضلعين فإن لفظ القانون لا يطلق عليها . لقد قال (مونتسكيو) : إن القوانين هي العلاقات الضرورية بين طبائع الأشياء ، وهذا التعريف يعبر عن ماهية جميع القوانين الطبيعية كانت ، أو نفسية ، أو اجتماعية .

٤ - ومعنى القانون مختلف عن معنى الملة ، لأن الملة هي ما يتوقف عليه الشيء ، ويكون خارجاً ومؤثراً فيه . وعلة الشيء هي ما يحدث ذلك الشيء . وليس في معنى القانون أن الظاهرة الأولى تحدث الظاهرة الثانية ، لأن القانون ليس سوى علاقة بين ظاهرتين أو عدّة ظواهر . لقد كان

القدماء يقولون إن القانون الطبيعي يعبر عن علاقة سببية بين ظاهرة متقدمة تسمى علّة ، وظاهرة تالية تسمى ممولاً ، إلا أن الفلاسفة الوضعيين يخرجون من فكرة القانون معنى السببية ، ويقتصرون على القول انه نسبة رياضية بين متغيرين أو عدّة متغيرات . قال ماخ : « كلما تكامل العلم قلّ استخدامه لمفهومي العلّة والمعلول ، حتى إذا توصل إلى تعريف الحوادث بمقاديرها القابلة للقياس ، استبدل بمعنى العلّة معنى التابع (Fonction) لكونه أحسن دلالة على علاقات العناصر بعضها ببعض ، (Mach , connaissance et erreur , 275) .

٥ - والقانون الإحصائي (Loi statistique) أو قانون الأعداد الكبرى (Loi des grands nombres) هو القول ان تكرار عدد كبير من الحالات المتشابهة الطابع الخاضعة لأسباب متغيرة يكشف عن وجود علاقات ثابتة بينها . وإذا كان هذا القانون يفيد اليقين عند إطلاقه على العدد الأكبر من الحالات الملحوظة ، فإنه عند إطلاقه على حالة جزئية على حدتها أو على عدد قليل من الحالات الجزئية لا يفيد إلا الاحتمال .

٦ - والقانون هو الشرعي (Légal) أي المطابق للقانون طبيعياً كان أو وضعياً ، ومنه الشرعية وهي صفة الفعل المطابق للقانون . وقصارى القول إن القانوني تعبير عام عن إلتزام (كما في القوانين الأخلاقية أو المدنية) أو عن ضرورة (كما في القوانين الطبيعية أو الرياضية) .

القبليّ

A Priori	في الفرنسية
A Priori	في الانكليزية
A priori	في اللاتينية

القبلي هو المنسوب إلى قبل ، وهو في الأصل من ألقاب الجهات الست

الموضوعة لأمكنة مهمة ، ثم استعير لزمان مبهم سابق على الزمان الذي أضيف إليه ، وهو يتضمن معنى التقدم .

والقبليّة إما زمانية وهي تحقق الشيء في زمان لا يتحقق فيه الآخر ، وإما مطلقة وهي التي لا تتوقف على وجود ما بعدها .

والقبليّ عند المحدثين مقابل للبعدي (A Posteriori) ، وله عندم عدة معان .

منها القبلي العامّ وهو ، وإن كان مضافاً إلى التجربة ، إلاّ أنه لا يتضمنّ التقدم الزماني ، فكل قول يثبت صدقه أو كذبه بمعزل عن التجربة فهو قول قبلي .

ومنها القبلي النسبي ويطلق على الحقائق المستخرجة من الاستدلال العقلي ، وإن كان هذا الاستدلال مبنياً في الأصل على التجربة . مثال ذلك الفرضية العلمية فهي وإن كانت متولدة من الملاحظات والتجارب السابقة إلاّ أنها قبلية بالقياس إلى الاختبار التجريبي الذي يحققها .

ومنها القبلي المطلق المستقل عن التجربة استقلالاً تاماً كالقبلية التي تكلم عليها (لينينز) و (كانت) ، فهي تتضمن القول بتقدم مبادئ العقل على التجربة تقدماً مطلقاً ، ومع أنه لا مجال لتطبيق المعرفة إلاّ في حدود التجربة فإن هذين الفيلسوفين يقولان بتقدم مبادئ العقل على كل إدراك حسيّ ويزعمان أن التجربة لا تكفي لتفسير تكون هذه المبادئ ، فإذا صح ذلك كانت هذه القبليّة منطقية لا زمانية .

القبیح

Laid في الفرنسية

Ugly في الانكليزية

القبیح في علم الأخلاق هو المنافر للطبع ، أو المخالف للغرض ، أو

المشتمل على الفساد أو النقص . وقيل كل ما يتعلق به المدح يسمى حسناً ، وكل ما يتعلق به الذم يسمى قبيحاً . وفيل أيضاً : الحسن هو الواجب والندوب ، والقبيح هو الحرام . أما الباسح والمكروه فهما واسطة بين الحسن والقبيح .

وبعض الحنفية يقولون إن " ما أمر به الله حسن ، وما نهى عنه قبيح ، فالحسن والقبيح عندهم يتعلقان بالأمر الإلهي ، ولا يدركان قبل ورود الشرع ، أما المعتزلة فيقولون إن الحسن والقبيح ثابتان للعقل قبل ورود الشرع ، فالأمور به عندهم حسن بذاته ، والمنهي عنه قبيح بذاته ، والعقل يحكم بذلك في نفسه قبل ورود الشرع .

والواقع أن مسألة الحسن والقبيح مشتركة بين عدة علوم كالفلسفة وعلم الأخلاق وعلم الكلام ، وعلم الأصول ، وعلم الفقه .

أما في علم الجمال فإن القبيح ضد الجميل من جهة ما هو مقولة من مقولات الفن ، ويطلق على كل منافر للذوق ، فكل شيء طبيعي منافر للذوق فهو قبيح بالطبع ، وكل شيء صناعي منافر للذوق فهو قبيح بالصناعة . غير أنه في وسع الفنان أن يصور الشيء القبيح تصويراً جميلاً يستحسنه الذوق وتميل إليه النفس . هذا ما يعبرون عنه بقولهم : جمال القبح (Beauté de la laideur) .

القدر

Destin في الفرنسية

Fate , Destiny في الانكليزية

Fatum . في اللاتينية

القَدَرُ في اللغة القضاء والحكم ومبلغ الشيء ، تقول : قدر الله تعالى ذلك على فلان جعله له ، وحكم به عليه .

وفرقوا بين القضاء والقدر فقالوا القدر : خروج الممكنات من العدم إلى الوجود واحداً بعد واحد خروجاً مطابقاً للقضاء ، فالقضاء وجود جميع الموجودات في العقل الإلهي مجتمعة ، والقدر وجودها متفرقة في الأعيان بعد حصول شرائطها . (تعريفات الجرجاني) . ومعنى ذلك أن القضاء هو الحكم الكلي على أعيان الموجودات بأحوالها من الأزل إلى الأبد ، مثل الحكم بأن كل نفس ذائقة الموت ، والقدر هو تفصيل هذا الحكم بتعيين الأسباب وتخصيص إيجاد الأعيان بأوقات وأزمان بحسب قابلياتها واستعداداتها المقتضية للوقوع منها ، وتعليق كل حال من أحوالها بزمان معين وسبب مخصوص ، مثل الحكم بموت زيد في اليوم الفلاني بالمرض الفلاني . (كلييات أبي البقاء) . وبذلك قالت الأشعرية إن قضاء الله هو إرادته الأزلية المتعلقة بالأشياء على ما هي عليه فيما لا يزال ، وقدره إيجاد الأشياء على قدر مخصوص وتقدير معين في ذواتها وأحوالها .

ويطلق القدر أيضاً على إسناد أفعال العباد إلى قدرتهم ، ولذا لقب المعتزلة بالقدرية ، لأنهم يزعمون أن كل عبد خالق لأفعاله .

ويطلق القدر أيضاً على القدرة الخفية التي تسيّر موجودات هذا العالم وفق نظام محتوم يتعذر على الإنسان صاحب الفكرة والإرادة أن يجتنب أسبابه ونتائجه .

وقد يطلق القدر على المصير (Destinée) وهو مجموع الأحداث الضرورية والجائزة التي تتألف منها حياة الفرد من جهة ما هي ناشئة عن قوى خارجية مستقلة عن إرادته . تقول مصير الإنسان ، أي منتهى حياته وعاقبتها ، ومصير الماء أي الموضع الذي ينتهي إليه . والمصير بهذا المعنى يتضمن معنى الغائية ، وهي الفرض الذي من أجله وجد الشيء ، وإذا أضفته إلى الإنسان دلّ على ما أعدّه الله له من الأحوال بقدر سابق (Prédésination) .

ويطلق اصطلاح مصير الحياة الإنسانية (Destinée de la vie humaine) على ما أعدّه الله للإنسان في الآخرة من العقاب أو الثواب المتناسين مع معصيته أو طاعته .

القدرة

Pouvoir	في الفرنسية
Power	في الانكليزية
Potentia	في اللاتينية

القدرة هي القوة على الشيء ، والفرق بينها وبين القوة أن القوة تضاف إلى العاقل وغير العاقل فتكون طبيعية وعقلية ، كما في قولنا قوة التيار وقوة الجسم ، وقوة الإرادة ، وقوة الخيال ، على حين أن القدرة لا تضاف إلاً إلى الكائنات العاقلة كما في قولنا : قدرة المعلم على تربية تلميذه ، وقدرة الحاكم على تحسين أحوال المجتمع .

والقدرة في الاصطلاح صفة الإرادة ، وقد نفى جهم بن صفوان القدرة عن الإنسان ، وقال لا قدرة له أصلاً . وهذا غلوٌ في الجبر ، أما المعتزلة فيقررون وجود القدرة ويقولون إنها صفة يتأثى معها الفعل بدلاً من الترك ، والترك بدلاً من الفعل . وأما الرازي فإنه يطلق القدرة على مجرد القوة التي هي مبدأ الأفعال الحيوانية المختلفة ، أو على القوة المستجمعة لشرائط التأثير . والقدرة مغايرة للزاج ، لأن المزاج من جنس الكيفيات المحسوسة . وهو قد يمانع القدرة كما في حالة اللغوب ، فإن من أصابه لغوب وإعياء يقرّر الفعل بإرادته ، ومزاجه يمنع قدرته من تنفيذ ذلك الفعل . م(٥)

القديم

Eternel , Ancien	في الفرنسية
Eternal	في الانكليزية
Aeternus	في اللاتينية

القديم في اللغة ماضى على وجوده زمان طويل ، ويطلق في الفلسفة على الموجود الذي ليس لوجوده ابتداء .

قال ابن سينا : « يقال قديم لشيء إما بحسب الذات ، وإما بحسب الزمان ، فالقديم بحسب الذات هو الذي ليس لذاته مبدأ هي به موجودة ، والقديم بحسب الزمان هو الذي لا أول لزمانه » (الفرجة ، ص : ٣٥٥) .

وقال أيضاً : « القدم يقال على وجوده ، فيقال قديم بالقياس وهو شيء زمانه في الماضي أكثر من زمان شيء آخر .. وأما القديم المطلق فهو أيضاً يقال على وجهين بحسب الذات وبحسب الزمان . أما الذي بحسب الزمان فهو الشيء الذي وجد في زمان ماض متناه ، وأما القديم بحسب الذات فهو الشيء الذي ليس لوجود ذاته مبدأ به وجب . فالقديم بحسب الزمان هو الذي ليس له مبدأ زماني ، والقديم بحسب الذات هو الذي ليس له مبدأ يتعلق به . وهو الواحد الحق » (رسالة الحدود ، ص ١٠٢) .

والقديم بحسب الزمان الماضي يقال له أزلي ، والأزل دوام الوجود في الماضي (a parte ante) وهو مقابل للأبدي ومعناه الشيء الذي لانهاية لوجوده في المستقبل (a parte poste) - (راجع لفظ الأبد) . فإذا قال الفلاسفة إن العالم قديم أرادوا بذلك أنه لا مبدأ لوجوده بحسب الزمان ، وإذا قالوا إن الله قديم أرادوا بذلك أن وجوده تعالى متقدم على وجود العالم والزمان تقدماً ذاتياً لا تقدماً زمانياً . والقديم عندهم ضد الحادث ، وهو ما لوجوده مبدأ زماني .

القرار

Décision في الفرنسية

Décision في الانكليزية

Decisio في اللاتينية

القرار في اللغة هو الكائن المنخفض الذي يندفع فيه الماء ويستقر فيه ،
ويطلق أيضاً على الرأي الذي يمضيه من يملك إمضاءه .

ويطلق القرار على النهاية الطبيعية للمذاكرة في العقل الإرادي تقول :
اتخذ فلان قراراً ، أي أنهى المذاكرة والمناقشة في الأمر ، واختار أحد
الطرفين ، وقد سميناها نهاية طبيعية لنخرج منه بعض الحالات التي يقطع المرء
فيها المناقشة قبل إنجازها ، أو يمضي الأمر بدافع انفعالي معاند يدفعه إلى
إلى الفعل دون المذاكرة فيه . فلا بدءاً إذن في القرار من أن يكون مسبقاً
بالمذاكرة ، ولا بدءاً في المذاكرة من أن تكون مصحوبة بتصوير الغاية المراد
بلوغها . وإذا فكّر المرء في أمر دون الوصول إلى اتخاذ قرار فيه كان
تفكيره ناقصاً . وإذا كان هناك قرارات يتخذها المرء دون أعمال الروية
فيها إما لتعبه أو تعجله أو لغوبه أو تردده أو رغبته في الخروج من الشك
فإن هذه القرارات ليست قرارات كاملة .

ويطلق اصطلاح قرارة النفس (for interieur) على ما يتقرر في الضمير
من أحكام ذاتية خلافاً لما يتضمنه القانون أو الرأي العام من أحكام خارجية .

القريب

Prochain في الفرنسية

Next في الانكليزية

Proximus في اللاتينية

القريب ضد البعيد ، ويطلق على القريب باعتبار المكان أو الزمان أو المرتبة .

فالقريب باعتبار المكان مرادف للمجاور ، تقول الجبل القريب ، والمطار القريب .
والقريب باعتبار الزمان هو الذي لا يفصله عن الوقت المقصود إلا مدة قصيرة
كوقت غروب الشمس فهو قريب من وقت العشاء ، والقريب باعتبار المرتبة
هو الذي تدنو مرتبته من مرتبة الآخر مباشرة . ولذلك كان معنى القريب
في الفلسفة مقابلاً لمعنى الأول ، والآخر ، والأعلى ، تقول : الجنس القريب ،
والعلة القريبة (وهي مضادة للعلة البعيدة والعلة الأولى) والغاية القريبة
وهي مضادة للغاية الأخيرة .

ويطلق القريب على ذوي القربى في النسب أو المسكن أو الاجتماع ،
أو يطلق على كل إنسان من حيث هو إنسان ، فإذا قلت أحبوا أقرباءكم
وأبغضوا أعداءكم فرقت بين الأقرباء والأعداء ، ولكنك إذا قلت أحبوا
أعداءكم وأحسنوا إلى من أساء إليكم جعلت جميع الناس في منزلة ذوي قرباك .
والقريب في اصطلاح الصوفية هو القريب من الله بالمكاشفة والمشاهدة .
والقرب عندهم نوعان : قرب النوافل وهو زوال الصفات البشرية عن الإنسان
 وظهور الصفات الإلهية عليه ، وقرب الفرائض وهو فناء العبد بالكلية عن
الشعور بجميع الموجودات حتى عن الشعور بنفسه بحيث لا يبقى في نظره
إلا وجود الحق . هذا معنى قولهم فناء العبد في الله .

القسمة

Division	في الفرنسية
Division	في الانكليزية
Divisio	في اللاتينية

القسمة في اللغة اسم من انقسام الشيء ، وعند الرياضيين تجزئة الشيء .
فإذا أردت أن تقسم عدداً على آخر جزأت الأول بقدر العدد الثاني ،
ويسمى الأول بالقسوم ، والثاني بالقسوم عليه ، والناتج خارج القسمة .

أما عند المنطقيين فالقسمة مرادفة للتقسيم وهو إرجاع التصور إلى أقسامه . ولها عندهم وجهان : الأول إرجاع المركب إلى أجزائه ، ويسمى هذا الإرجاع تجزئة أو تحليلاً ، والثاني إرجاع الكلّي إلى جزئياته ، وهو أن يضاف إلى ذلك الكلّي قيد يخصه ، فينشأ عن هذه الإضافة مفهوم جديد يسمى قسماً . مثال ذلك انقسام الجنس إلى الأنواع المختلفة المندرجة تحته ، فالجنس أعم والنوع أخص ، الخ . . .

واعلم أن تباين الجزئيات المندرجة تحت الكلّي إمّا أن يكون بما هو ذاتي وإما أن يكون بما هو عرضي ، وإما أن يكون بها معاً . فتباين الجزئيات بالذاتيات يسمى تنوعاً ، وتباينها بالعرضيات يسمى تصنيفاً ، وتباينها بالعرضيات والذاتيات معاً يسمى تقسيماً .

أضف إلى ذلك أن انقسام الكل إلى الأجزاء إذا أوجب الانفصال في الخارج سمي بالقسمة الخارجية أو الفعلية ، وإذا لم يوجب الانفصال في الخارج سمي بالقسمة الذهنية أو الوهمية .

وقم الشيء ما يكون مندرجاً تحته وأخص منه ، كالاسم فإنه أخص من الكلمة ومندرج تحتها .

وقابلية القسمة (Divisibilité) ما يتصف به الكل من قبول الانقسام إلى عدد من الأجزاء المادية أو الذهنية .

القصد أو النية

Intention في الفرنسية

Intention في الانكليزية

Intentio في اللاتينية

القصد توجه النفس إلى الشيء أو عزم القلب وانبعثته نحو ما يراه موافقاً وهو مرادف للنية . وأكثر استعماله في التعبير عن التوجه الإرادي أو العملي وإن كان بعض الفلاسفة يطلقونه على التوجه الفكري .

١ - أما القصد الدالّ على التوجه الإرادي فهو إمّا مشروع (Intention - projet) وإما هدف (Intention - but) فإن كان مشروعاً دلّ على مجرد العزم والانبعث نحو الفعل ، وإن كان هدفاً دلّ على الغاية التي من أجلها وجد . فالنجار مثلاً يقصد صنع خزانة جميلة (وهذا مشروع) أو يقصد في الوقت نفسه أن يشتهر وأن يكسب ثقة الناس (وهذا هدف) .
ويطلق اصطلاح اتجاه القصد أو النية (Direction d'intention) في علم اللاهوت الأدبي على الموقف الفكري الذي يوجب على المرء فعل شيء له جانبان ، أحدهما حسن والآخر قبيح ، كالربّان الذي يخرق سفينته لا ليفرق أهلها بل ليتفادي من وقوعها في أيدي الأعداء ، فهو إنّما يفعل ذلك لاعتقاده أن غرق السفينة في مثل هذه الظروف أفضل من سلامتها ، أو كالرجل الذي يسرق المال لمساعدة البؤساء ، فالغاية التي يتوجه إليها حسنة ، وإن كان فعله قبيحاً بذاته ، هذا معنى قولهم : الغاية « تبرر » (١) ، الواسطة ، أو قولهم : إنّ الأعمال بالنيات . فكأن قيمة الفعل تابعة لنية الفاعل أو كأنها مستقلة عن النتائج الخارجة الناجمة عنها . ومع ذلك فإن فلاسفة الأخلاق يقولون إنّ النار مفروشة بالنيات الطيبة ، فلا يكفي أن تكون النية صالحة حتى يكون الفعل حسناً .

لا شك أنه ينبغي للمرء أن يطيع القانون لذاته لا لخوفه من العقاب أو لطمعه في الثواب ، ولكن هذه الأخلاق الصورية النظرية التي تجمل قيمة الفعل تابعة للمبدأ الموجه له تهمل الشروط الواقعية التي يتم بها الفعل ، فلا بد إذن في تقويم الفعل الأخلاقي من ملاحظة ناحيتين : أولاهما المبدأ الذي يوجه النفس إلى الشيء ، وثانيتهما الشروط الاجتماعية المحيطة بتنفيذ الفعل .

٢ - أمّا القصد الدالّ على الوجه الفكري فهو القصد الذي أشار إليه الفلاسفة المدرسانيون (Scolastique) في القرون الوسطى والفلاسفة الظواهريون (Phénoménologue) في العصور الحديثة .

(١) في المعجم : برّره : زكّاه ونسبه إلى البرّ ، ولا تعطي هذه الكلمة معنى « سوّغ »
« المحلّة »

أمّا الفلاسفة المدرسانيون فيطلقون لفظ القصد على تطبيقات الفكر في موضوع من موضوعات المعرفة أو يطلقونه على مضمون الفكر نفسه .
 وأمّا الفلاسفة الظواهريون فيطلقون لفظ القصد على الموقف الفكري أو الفعل الشعوري الذي يفسر معطيات الإدراك أو التخيل أو الذاكرة ،
 فمعى القصد عند الظواهريين قريب من معناه عند المدرسانيين .
 والقصدي (Intentionnel) هو المنسوب إلى القصد . والأنواع القصدية (Espèces intentionnelles) هي الأنواع المدركة بالحس ، وهذا الإدراك عند الظواهريين لا يتم بتأثير العقل وحده بل يتم بتأثير الماطفة والوجدان والانفعالية القصدية (Affectivité intentionnelle) هي التي تتوجه إلى الشيء وتعين على معرفته كالحب والبغضاء فهما وسيلتان من وسائل المعرفة كالإدراك والتذكر .

القضية

Proposition	في الفرنسية
Proposition	في الانكليزية
Propositis	في اللاتينية

القضية في المنطق قول يصح أن يقال لقائله انه صادق أو كاذب . أو هي :
 « كل قول فيه نسبة بين شيئين بحيث يتبعه حكم صادق أو كذب » (ابن سينا ،
 النجاة ١٧) وفي كل قضية أربعة أشياء وهي المحكوم عليه ، والمحكوم به ،
 والنية الحكمية ، والحكم . وإدراك هذه الأربعة تصديق .
 والقضية إما حملية ، وإما شرطية :

١ - فالحملية هي التي تنحل بطرفيها إلى مفردين ، ويسمى المحكوم عليه فيها موضوعاً والمحكوم به محمولاً . وتنقسم القضية الحملية إلى شخصية وكلية .
 فالشخصية هي التي يكون المحكوم عليه فيها جزئياً كقولنا : زيد كاتب ،

والكلية هي التي يكون المحكوم عليه فيها كلياً كقولنا : الإنسان فان . وقد تكون القضية الجزئية محصورة ، وهي التي موضوعها كلي والحكم عليه ميبين بذكر السور ، كقولنا : بعض الإنسان كاتب فهي المحصورة الجزئية ، أو قولنا : كل إنسان حيوان فهي المحصورة الكلية ، وقد تكون مبهمة وهي التي موضوعها كلي ، ولكن لم يبين ان الحكم في كـلـه أو في بعضه كقولنا الإنسان أبيض .

وتختلف القضايا المحصورة باختلاف الكم والكيف ، فهي باعتبار الكم جزئية أو كلية ، وباعتبار الكيف موجبة أو سالبة . فالوجبة الكلية (Affirmative universelle) من المحصورات هي التي يكون الحكم فيها إيجاباً على كل واحد من أفراد الموضوع كقولنا : كل إنسان حيوان .

والسالبة الكلية (Négative universelle) هي التي يكون الحكم فيها سلباً على جميع أفراد الموضوع كقولنا : ليس ولا واحد من الناس بمحجر . والموجبة الجزئية (Affirmative particulière) هي التي يكون الحكم فيها إيجاباً ولكن على بعض الموضوع ، كقولنا : بعض الناس كاتب . والسالبة الجزئية (Négative particulière) هي التي يكون الحكم فيها سلباً ولكن عن بعض الموضوع كقولنا : ليس بعض الناس بكاتب .

٢- وأما القضية الشرطية (Hypothétique) فهي التي تنحل إلى قضيتين ويحكم فيها على تعلق أحد طرفيها بالآخر . وهي إما متصلة وإما منفصلة . فالشرطية المتصلة هي التي توجب أو تسلب لزوم قضية لأخرى ، مثل قولنا : إذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود . والشرطية المنفصلة هي التي توجب أو تسلب عتاد قضية لأخرى ، مثل قولنا : إما أن يكون هذا العدد زوجاً ، وإمّا أن يكون فرداً .

والإيجاب (Affirmation) مطلقاً هو إيقاع النسبة أو إيجادها ، وفي
 العملية هو الحكم بوجود محمول لموضوع .
 والسلب (Négation) مطلقاً هو رفع النسبة الوجودية بين شيئين ،
 وفي العملية هو الحكم بلا وجود محمول لموضوع .
 والقضية البسيطة (Proposition simple) هي التي موضوعها اسم محصل
 ومحمولها اسم محصل ، وتكون إما موجبة ، وإما سالبة .
 والقضية المركبة (Proposition composée) هي التي حقيقتها ملتزمة
 من إيجاب وسلب نحو : كل إنسان ضاحك لا دائماً .
 والقضية النظرية هي التي يسأل عنها ويطلب بالدليل إثباتها في العلم .
 وهي من حيث إنها يسأل عنها مسألة ، ومن حيث إنها يطلب حصولها مطلب ،
 ومن حيث إنها تستخرج من البراهين نتيجة ، ومن حيث إنها يبني عليها
 الشيء أصل ، ومن حيث إنها منطبقة على جزئيات موضوعه قاعدة ، ومن
 حيث إنها تتألف منها الحجة مقدمة ، ومن حيث إنها تحتل الصدق والكذب
خبر . (كليات أبي البقاء)

القلب

Cœur في الفرنسية

Heart في الانكليزية

Cor , cordis في اللاتينية

القلب في الأصل عضو صنوبري الشكل مودع في الجانب الأيسر من الصدر ،
 يستقبل الدم من الأوردة ويدفعه في الشرايين . وله عند الفلاسفة معانٍ أخرى ،
 وهي إطلاقه على النفس أو الروح أو على تلك اللطيفة الربانية التي لها بالقلب
 الجسماني تعلق ، وهي حقيقة الإنسان التي يسميها الحكماء بالنفس الناطقة

أو العقل . ووظيفة القلب عند هؤلاء الفلاسفة إدراك الحقائق العقلية بطريق الحدس والإلهام لا بطريق القياس والاستدلال ، مثال ذلك قول الغزالي إن نفسه عادت إلى الصحة والاعتدال بنور قذفه الله تعالى في قلبه . قال : « إذا تولى الله أمر القلب فاضت عليه الرحمة وأشرق النور في القلب وانشرح الصدر وتكشف له سر الملكوت ، وانقشع عن وجه القلب حجاب الغرّة بلطف الرحمة وتلاّأت فيه حقائق الأمور الإلهية » (إحياء علوم الدين ، الجزء الثالث ص ١٨) ومن قبيل ذلك أيضاً قول باسكال : إننا لا ندرك الحقيقة بالاستدلال العقلي وحده بل ندركها بالقلب أيضاً ، وكذلك معرفتنا بالمبديّ الأولى فهي لا تتم إلاّ بهذا النوع الثاني من الإدراك ، ومن الواجب على العقل أن يرجع إلى إدراكات القلب والغريزة ، وأن يبني عليها نظره واستدلاله . (خواطر باسكال ، ص ٤٥٩ من طبعة برونشويك) وفي هذه الأقوال إشارة إلى أن القلب لا يقتصر على إدراك العواطف بل يتسع لإدراك الحقائق العقلية .

وإذا أطلق القلب على مجموع الأحاسيس والعواطف دلّ على معنى مقابل لمعنى العقل . قال (لاروشفوكولد) : يظن الإنسان أنه مخير ، وهو في الحقيقة مسير ، إذا وجه عقله إلى هدف معيّن دعاه قلبه إلى غيره (راجع ، كتاب الحكم XLIII لـ « لاروشفوكولد » ، وراجع أيضاً الفصل الرابع من كتاب الأخلاق والسجيا للبروير ، وعنوانه القلب) . وقلب الشيء لبّه وباطنه وهو ضد ظاهره ، والظاهر لا يدلّ على الباطن دائماً لأن الإنسان قد يخفي ما في نفسه فيكون مطمئناً في الظاهر ، مضطرباً في الباطن ، أو بالعكس .

وقد يطلق لفظ القلب على الشعور بالمعطف ، أو الحنان ، أو الرحمة ، أو المحبة . ومن الأمثال السائرة قولهم : من القلب إلى القلب ، وقولهم : في بعض القلوب عيون . وقولهم : القلب مصحف البصر .

القلق

Inquiétude في الفرنسية

Uneasiness , في الانكليزية

Reslessness

Inquietudo في اللاتينية

قلق الشيء لم يستقر في مكان واحد، ولم يستقر على حال ، وقلق أيضاً اضطرب وانزعج فهو قلق كريشة في مهبّ الريح .

وللقلق عند (لوك) معنى خاص ، وهو الشعور بالارتباك أو التردد الذي يسبق الفعل الإرادي . وله عند (كوندريك) درجتان : أولاها درجة الانزعاج والنم ، وثانيها درجة الجزع والكرب . وله عند المتأخرين من فلاسفة الأخلاق وعلماء النفس معنى أخص وهو إطلاقه على الحالة التي تكون النفس فيها غير راضية بالواقع ، فإذا تطلّع المرء إلى الأحسن والأفضل ، ونظر إلى حياته الحقيقية فوجدها مخوفة بالمخاطر ، بعيدة عن تحقيق ما يصبو إليه من الكمال ، أحسّ بالقلق والنم كراكب سفينة بلججّ بحر تعصف به الرياح من كل جانب ، فلا يجد أمامه شاطئاً أميناً يلتجئ إليه . وما القلق الذي يشعر به المرء في هذه الحالة إلاّ حنين نفس مستغيثة تنشد الاستقرار فلا تحصل عليه وتطلب الاطمئنان فلا تجده إلا في الإيمان بالله كقول القديس (أوغستينس) : « يارب ، لقد خلقت من أجلك ، وسأظل ما حيت قلقاً حتى أستقر فيك ، فكل نفس تحس بالخاطر ، وتخشى الفرق في اللجج ، فهي نفس قلقة . وقد يشتد هذا القلق حتى يصبح مرضاً كما في نفوس أصحاب الوسواس الذين تغلب عليهم السوداء ، وتستحوذ على عقولهم التصورات المؤلمة التي لا سبيل إلى دفعها ، فلا يخطر ببالهم عند القصد إلى العمل إلاّ ما قد يسببه لهم من شر ، فالنفس القلقة ضدّ النفس المطمئنة التي تتفاعل بالخير وتوكل على الله .

القوة

Force	في الفرنسية
Force	في الانكليزية
Fortitudo	في اللاتينية

القوة، القدرة، والشدة، والطاقة، وضدها الضعف. تقول قوة الجسم وقوة الإحساس، وقوة الفكر، وقوة الغريزة، وقوة المثال.

وتطلق القوة على الإكراه المادي أو الخارجي أي على الضرورة التي لا تستطيع الإرادة مقاومتها، ومنه قولهم استولى على الشيء بالقوة أو خضع للقوة.

والقوة والحق متقابلان، لأن القوة ليست حقاً، وإنما هي وسيلة للدفاع عن الحق.

والقوة مبدأ الحركة، ومنه قولهم قوى الطبيعة أي قواها الفاعلة والحركة.

والقوة أيضاً مبدأ التغير، قال ابن سينا: «يقال قوة لمبدأ التغير في آخر من حيث انه آخر... ويقال قوة لما به يجوز من الشيء فعل أو انفعال، ولما به يصير الشيء مقوماً لآخر، ولما به يصير الشيء غير متغير وثابتاً فإن التغير محبوب للضعف» (النجاة، ص ٣٤٨ - ٣٤٩). وفرق أيضاً بين القوة على الفعل والقوة المقابلة لما هو بالفعل، فقال: «إن القوة الأولى تبقى موجودة عندما يفعل، والثانية إنما تكون موجودة مع عدم الذي هو بالفعل» (النجاة، ص: ٣٤٩).

وتطلق القوة في علم (الميكانيك) على كل ما يفيد الجسم حركة أو سكوناً، وهي مساوية عند (ديكارت) لجداء الكتلة في السرعة (ق = كس) على حين أن القوة الحية (Force vive) مساوية عند (لينيز) لنصف جداء الكتلة في مربع السرعة (ق = $\frac{1}{2}$ كس^٢).

والقوة مرادفة للقدرة، وهي صفة القوي أو القادر، مثال ذلك قول

ديكارت : « إن قوة الإصابة في الحكم وتمييز الحق من الباطل ، وهي القوة التي يطلق عليها في الحقيقة اسم الفعل أو النطق واحدة بالفطرة عند جميع الناس » (ديكارت : مقالة الطريقة ، ص : ٧٠ من الطبعة الثانية من ترجمتنا) .

والقوة (Puissance) مقابلة للفعل (Acte) ومعناها الإمكان ، وهو صفة الشيء الحادث أو المتهيئ للحدوث ، وتمييز الوجود بالقوة عن الوجود بالفعل مبدأ أرسطي ، وهو القول ان الشيء الذي وجوده في حد الإمكان موجود بالقوة ، والشيء الذي خرج من حيز الإمكان إلى حيز الفعل موجود بالفعل . ولذلك قيل إن الله تعالى فعل محض لا يخاطله وجود بالقوة .

والقوة الفاعلة (Force active) مبدأ الفعل ، وهي العلة الفاعلة ، والفرق بينها وبين الملكة أن الملكة حالة راسخة على حين أن القوة تتضمن معنى النزوع ، وضد القوة الفاعلة القوة المنفعلة ، وهي إمكان قبول الشيء ، ولها عند بعض الفلاسفة ثلاث درجات : الأولى قوة مطلقة هيولانية ، والثانية قوة ممكنة ، والثالثة قوة بالملكة .

جميل صليبا

